

شرح الزركشي على مختصر الخرقى

. @ 109 @

3140 وفي المسند أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه قال له بحضرة رسول الله ﷺ : إنك إن اعترفت الرابعة رجمك ؛ وقوله النبي لأنيس : (واغد يا أنيس إلى امرأة هذا ، فإن اعترفت فارجمها) ونحو ذلك واقعة عين ، إذ يحتمل أنه أحاله على ما عرفه من شرط الاعتراف ، وكذلك قول عمر رضي الله عنه : الرحيم حق على من أحسن ، إذا قامت البينة ، أو كان الحبل أو الاعتراف ، يرجع إلى الاعتراف المعهود كالبينة ، وشرط اعتبار الإقرار أن يكون من مكلف ، وهو العاقل البالغ ، فلو أقر المجنون أو الصبي فلا عبرة بإقرارهما ، إذ لا حكم لكلامهما ، وقد رفع القلم عنهما . .

3141 قال رسول الله ﷺ : (رفع القلم عن ثلاثة ، عن الصبي حتى يبلغ ، وعن النائم حتى يستيقظ ، وعن المعتوه حتى يبرأ) رواه أبو داود . .

3142 وفي الحديث أن رسول الله ﷺ قال لما عز : (أبك جنون) ؟ قال : لا ، وفي رواية في الصحيح أنه سأل قومه : (أتعلمون بعقله بأساً ، تنكرون منه شيئاً) ؟ فقالوا : ما نعلمه إلا وفي العقل ، من صالحينا فيما نرى ، انتهى . .

ومما في معنى المجنون من زال عقله بنوم ، أو إغماء ، أو شرب دواء ، أو سكر ، هذا ظاهر كلام الخرقى ، وأقره عليه أبو محمد ، وجزم بذلك . ومقتضى كلام أبي البركات جريان الخلاف فيه ، وفي بعض نسخ الخرقى : وهو صحيح بالغ عاقل ، وعلى ذلك شرح القاضي وأبو محمد ، وفسر القاضي ذلك بحقيقته ، وهو الصحة من المرض ، فلا يجب على مريض في حال مرضه ، وإن وجب عليه أقيم عليه بما يؤمن به تلفه ، وهذا فيه نظر ، فإن الحد إما أن يجب ويؤخر استيفاؤه إلى حين صحته ، أو يجب ويستوفى منه على حسب حاله ، فعلى كل حال ليس الصحة شرطاً للوجوب قاله أبو محمد ، ويحتمل أن يريد بالصحيح الذي يتصور منه الوطاء ، فلو أقر بالزنا من لا يتصور منه الوطاء كالمجبوب فلا حد عليه ، وهو كالذي قبله ، لأن هذا فهم من قوله : عاقل ، (قلت) : ويحتمل أن يريد بالصحيح الناطق فلا يقبل إقرار الأخرس ، لأنه إن لم تفهم إشارته فواضح ، وإن فهمت فهي محتملة ، وذلك شبهة تدرأ الحد ، وهذا احتمال لأبي محمد ، والذي قطع به القاضي الصحة ، ويحتمل أن يريد بالصحة الاختيار ، وأراد الصحة المعنوية فلا يصح إقرار المكره ، ولا نزاع في ذلك . .

واعلم أنه يشترط في الإقرار أن يذكر حقيقة الفعل لتزول الشبهة . .

3143 وفي قصة ما عز أن رسول الله ﷺ قال له : (أنكتها) ؟ قال : نعم . قال رسول الله ﷺ : (

حتى غاب ذلك منك في ذلك منها) ؟ قال : نعم ، قال : (كما يغيب